

ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵍⵎⵎⵕⵓⵔ ⵏ ⵍⵎⵎⵕⵓⵔ ⵏ ⵍⵎⵎⵕⵓⵔ

ⵙⵉⵎⵓⵔ ⵏ ⵍⵎⵎⵕⵓⵔ

ⵙⵉⵎⵓⵔ ⵏ ⵍⵎⵎⵕⵓⵔ ⵏ ⵍⵎⵎⵕⵓⵔ



المملكة المغربية

البرلمان

مجلس المستشارين

الرقم: 2024/5288
24/01/2024

إلى السيدة

الوزيرة المنتدبة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة
المحترمة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: سؤال شفهي حول:

التأخر الكبير في الرد على شكايات المرتفقين

سلام تام بوجود مولانا الإمام، وبعد

السيدة الوزيرة المحترمة،

نصت الفقرة الثانية من الفصل 156 من الدستور على ضرورة تلقي المرافق العمومية ملاحظات مرتفقيها، واقتراحاتهم وتظلماتهم، وعلى ضرورة تأمين تتبعها.

وفي هذا الإطار، حدد المرسوم رقم 2.170265 الصادر في 23 يونيو 2017 كفاءات تلقي ملاحظات المرتفقين واقتراحاتهم وشكاياتهم وتتبعها ومعالجتها، حيث ألزم الإدارة بضرورة الرد، بأي وسيلة من الوسائل المتاحة، على شكايات المرتفقين داخل أجل أقصاه ستين (60) يوما من تاريخ التوصل بها.

كما خفض هذه المدة إلى خمسة عشر (15) يوما لتوجيه رد معلل إلى المرتفقين في حال لم تقدم الشكاية وفق النموذج المحدد، أو بسبب عدم وضوح الشكاية أو عدم إرفاقها بالوثائق والحجج اللازمة.

غير أن المعطيات المنشورة على البوابة الوطنية للشكايات (chikaya.ma) تشير إلى أن متوسط عدد الأيام المستغرق لمعالجة الشكايات يصل إلى 281 يوما، وأن نسبة رضى المواطن على معالجة الشكايات لا يتعدى 53 في المائة.

لذا نسألكم السيدة الوزيرة المحترمة:

– عن الإجراءات والتدابير التي تعتمدون اتخاذها من أجل ضمان الرد على شكايات المرتفقين داخل الأجل المحدد؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

إمضاء: المستشارين البرلمانيين

السطي خالد – علوي لبنى